

باب الحوالة

أحمد الصقعوب

باب الحوالة وشروطها خمسة احدها اتفاق الدينين في الجنس والصفة والحلول والاجل. الثاني علم قدر كل من الدينين. الثالث استقرار المال المحال عليه لا المحال به. الرابع كونه يصح السلم - 00:00:00

في الخامس رضى المحيل لا المحتال ان كان المحال عليه مليئا. وهو من له القدرة على الوفاء وليس باطلا ويمكن حضوره لمجلس الحكم. فمتى توفرت الشروط برى المحيل من الدين بمجرد الحال - 00:00:20

افلس المحال عليه بعد ذلك او مات. ومتي لم تتوفر الشروط لم تصح الحوالة وانما تكون - 00:00:40